

النكت على مقدمة ابن الصلاح

في أصوله " تعرف صحة الحديث باشتهاره عند أئمة الحديث ولم ينكروه " وكذلك ابن فورك في صدر كتابه مشكل الحديث ومثله حديث " في الرقة ربع العشر وفي مائتي درهم خمسة دراهم " ونحوه